


**AMERICAN  
EXPRESS**

**شركة ليفا للتأمين  
وثيقة تأمين خدمات  
السفر والمساعدة**

**AMERICAN  
EXPRESS**

على حامل الوثيقة أن يقرأ هذه الوثيقة  
بتمعن وإبلاغ شركة التأمين في أقرب  
وقت ممكن عند وجود أي أخطاء أو  
تعديلات أو إيضاحات يرغب في إدراجها.  
ولن يسري التعديل بأثر رجعي على  
الحوادث التي نشأت عنها المطالبات، في  
حال تم الإبلاغ عن ذلك التعديل بعد وقوع  
تلك الحادثة وخاصة إذا كان التعديل ذي  
صلة بالمطالبة.

تقرأ هذه الوثيقة مقرونة مع الجدول وأي  
مذكرات أو إقرارات ملحقة بها. ويتم اعتبارها  
على أنها وثيقة واحدة وتشكل كاملة عقد  
التأمين. وتكون للكلمات أو العبارات التي  
أسند إلى أي منها معنى محدد ذات  
المعنى حيثما وردت.



























13-7 يجب أن توافق شركة التأمين على جميع هذه النفقات قبل تكبدها. لا يجب دفع تكاليف الاستبدال عن أي خسارة مترتبة على ذلك أو ناجمة عن فقدان المستندات المذكورة بما يتجاوز التكلفة المادية لاستبدال المستندات المذكورة. لا يجوز استبدال القيمة الأساسية لأي سند ادخار أو فاتورة قيمة للمصرفين (الشيكات أو الشيكات السياحية وما شابه ذلك) أو ما شابه ذلك من المستندات إذا فقدتها حامل البطاقة.

عملية الاختطاف

13-8 إذا كانت وسيلة النقل الخاصة بحامل البطاقة خاضعة لعملية الاختطاف أثناء الرحلة المغطاة، ستقوم شركة التأمين بدفع ما يصل إلى الحدود الموضحة في القسم (19) من هذه الوثيقة عن كل يوم احتجاز لمدة أقصاها 21 (واحد وعشرين) يوماً.

التكاليف القانونية

13-9 تقدم شركة التأمين التغطية للتكاليف القانونية المتكبدة حتى الحدود الموضحة في القسم (19) من هذه الوثيقة الناجمة عن متابعة المطالبة ضد الغير الذي تسبب في الإصابة الجسدية أو مرض حامل البطاقة أثناء الرحلة خارج بلد الإقامة الرئيسي.

### استثناءات محددة تنطبق على القسم 13-

13-10 بالإضافة إلى الاستثناءات العامة، يتم استبعاد العلاج والعناصر والحالات والأنشطة والنفقات ذات الصلة أو المترتبة على وجه التحديد من التغطية المقدمة في هذا القسم:

(أولاً) الدفع فيما يتعلق بالساعات الست الأولى من التأخير (باستثناء الدفع مقابل الاختطاف) الزائدة

(ثانياً) الدفع فيما يتعلق بأكثر من شخصين من حاملي البطاقات المسافرين على نفس الرحلة؛

(ثالثاً) التأخير الناجم عن فشل حامل البطاقة بتقديم المستندات الصحيحة اللازمة؛

(رابعاً) التأخير الناجم عن فشل حامل البطاقة في السماح بوقت معقول للوصول إلى نقطة المغادرة نظراً الظروف المعروفة في ذلك الوقت؛

(خامساً) التأخير الناجم عن أي تعليق رسمي من الحكومة أو إلغاء خدمة ما؛

(سادساً) فيما يتعلق بتأخر الأمتعة أو فقدان أو خسارة أو فقدان المؤقت أو ضياع المستندات التي لم يتم الإبلاغ عنها للشرطة في غضون

24 (أربع وعشرين) ساعة من الاكتشاف وتقرير خطي تم الحصول عليه أو تم الإبلاغ عنها لشركة الطيران أو خطوط النقل البحري أو وكلاء المناولة الخاصة بهم وذلك ضمن أي جداول زمنية مذكورة في العناصر والحالات و"تقرير عدم ضبط الملكية" التي تم الحصول عليه من هذا الناقل؛

(سابعاً) فيما يتعلق بحوادث الاختطاف، فإن المطالبات الناشئة عن اختيار حامل البطاقة بشكل فردي كضحية نتيجة لأنشطة أسرته أو أعماله التجارية يتسبب في توقع معقول بزيادة المخاطر؛

(ثامناً) فيما يتعلق بالتكاليف القانونية، أي تكاليف أو نفقات يتم تكبدها في متابعة المطالبات لمقدمة ضد وكيل السفرات أو منظم الرحلات أو شركة التأمين أو وكيل التأمين أو الشركة الناقلة، ولكن هذا الاستثناء ينطبق فقط على وكيل السفرات أو منظم الرحلات أو شركة التأمين أو وكيل التأمين أو الشركة الناقلة المتعاقد معهم كجزء من الرحلة الأصلية وليس أي شركة ناقلة تابعة للغير يتم حجزها مباشرة من قبل حامل البطاقة خلال الرحلة؛

(تاسعاً) فيما يتعلق بالتكاليف القانونية، فإن أي مطالبة في رأي شركة التأمين لا توجد فيها إمكانيات كافية للنجاح في الحصول على المزايا المعقولة؛

(عاشرًا) فيما يتعلق بالتكاليف القانونية، المطالبات المقدمة ضد أي صاحب عمل أو أثناء قيامه بأي أعمال تجارية أو تجارة أو مهنة؛

(إحدى عشر) فيما يتعلق بالتكاليف القانونية، المزايا المقدمة بدون تفويض و/أو تدخل مقدم الخدمة؛ و

(اثنى عشر) فيما يتعلق بالتكاليف القانونية، المطالبات المتعلقة بالإهمال المهني أو الغرامات أو الجزاءات أو التعويضات الجزائية.

























